



## أن رجلاً أعتق ستة مملوكيٍن له عند موته، لم يكن له مال غيرهم

عَنْ عِمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِيْنَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَزَّاهُمْ أَثَلَاثًا، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْتَيْنِ، وَأَرْقَ أَرْبَعَةً، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا. وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِيْنَ.

[صحيح] [رواه مسلم]

كان عند رجل من الأنصار ستة مملوكيين فأعتقه في مرض موته، وفي رواية: أوصى بعتقههم بعد موته، ولم يكن عنده مال غيرهم، فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقسمهم ثلاثة أجزاء، وعمل بينهم قرعة، فأعتق اثنين منهم، وبقي الأربعة ضمن المملوكيين، لما نفذ عتقهم بعد موته سيدهم في ثلاثة؛ لأنَّه قد تساوى في هذه الصورة حكم تنجيز العتق، وحكم الوصية به؛ إذ كلاهما يخرج من الثالث، وقال عليه الصلاة والسلام لهذا الرجل قوله شديداً: لأنَّه أخرج كل ماله عن الورثة، ومنعهم حقوقهم منه.

### معاني الكلمات

فجزاؤهم قسمهم.

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/65988>



النَّجَاتُ الْخَيْرِيَّةُ  
ALNAJAT CHARITY

